الأمم المتحدة

A/C.5/55/SR.64

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

Distr.: General
6 September 2001
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الرابعة والستين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الإثنين، ٢١ أيار/مايو ٢٠٠١، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد روزنتال .....(غواتيمالا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ (تابع)

مخطط الميزانية البرنامجية المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٦٩ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

01-37893 (A)
0137893

النظام الأساسي المقترح لتنظيم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية والنظام الأساسي الذي ينظم مركز الأمين العام وحقوقه وواجباته الأساسية

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ١١٧ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ (تابع)

مخطط الميزانية البرنامجية المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية (A/55/7/Add.10، A/55/797)

١ - **السيد ساك** (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): عرض تقرير الأمين العام الذي يحتوي على مخطط الميزانية البرنامجية المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية (A/55/797)، وأشار إلى أن الجمعية العامة صدَّقت، في مقررها ٥٣/٤١١ باء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، على الترتيبات الإدارية المنقحة لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية، على النحو المبيَّن في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/53/7/Add.3). وقال إن تقرير الأمين العام يوضح مخطط الميزانية لمركز التجارة الدولية، مع التعبير عن الاحتياجات بالفرنكات السويسرية، تمشيا مع الترتيبات الجديدة. وسوف يقدم المخطط في الوقت نفسه إلى اللجنة المعنية بالميزانية والمالية والإدارة التابعة لمنظمة التجارة العالمية للموافقة عليه.

٢ - ويبين الجدول الوارد في الفقرة ٦ من التقرير الاحتياجات اللازمة لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣، وهي تمثل زيادة قدرها ٣,٧ في المائة بالقيم الحقيقية. ويقوم جزء كبير من هذه الزيادة بتمويل اجتماع سنوي للمنتدى التنفيذي، وهو اجتماع يهدف إلى تعزيز قدرة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك لرسم استراتيجيات تصدير وطنية وإدارتها. ومن شأن جزء كبير آخر من الزيادة أن يعزز الخبرة الداخلية لمركز التجارة الدولية في مجال التجارة الإلكترونية التي أصبحت عاملا حاسما بصفة متزايدة في أي استراتيجية وطنية لتنمية الصادرات.

٣ - وسوف تقدم الميزانية البرنامجية المقترحة التفصيلية لمركز التجارة الدولية إلى الجمعية العامة وإلى المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في خريف عام ٢٠٠١، بناء على المقررات التي ستكون الجمعية العامة قد اتخذتها بشأن هذا المخطط وبناء على رد فعل اللجنة المعنية بالميزانية والتمويل والإدارة التابعة لمنظمة التجارة العالمية.

٤ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية (A/55/7/Add.10)، وقال إن اللجنة أوصت بالموافقة على مخطط ميزانية مركز التجارة الدولية. وقد لاحظت اللجنة أن مخطط الميزانية المقترح يمثل زيادة قدرها ٣,٧ في المائة بالقيم الحقيقية وأن موارد الميزانية العادية سوف تستخدم في إعداد العناصر الموضوعية المتصلة بالمنتدى، بينما سيستمر استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل سفر المشتركين القادمين من أقل البلدان نموا ولكفالة نشر التجربة على المستوى الوطني. وقد تقدم اللجنة الاستشارية تعليقات إضافية، حسب الاقتضاء، عندما تتلقى التقرير النهائي للأمين العام في الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة.

٥ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): لاحظ بارتياح أن اللجنة الاستشارية قد استعرضت مخطط الميزانية مع ممثلي مركز التجارة الدولية في جنيف عن طريق التداول بالفيديو. وينبغي أن تستمر ممارسة التداول بالفيديو وأن تعتمدها الهيئات الأخرى، بما في ذلك اللجنة الخامسة.

٦ - وفيما يتعلق بالإجراء الذي يتبع، تساءل عما إذا كانت اللجنة توافق على مخطط مقترحات الميزانية الذي سبق تقديمه رسميا. ولاحظ أيضا أن الزيادة المقترحة بنسبة ٣,٧ في المائة يقصد بها أساسا تمويل اجتماع سنوي يعقده المنتدى التنفيذي وتعزيز الخبرة الداخلية لمركز التجارة الدولية في مجال التجارة الإلكترونية. وينبغي للأمانة العامة أن توضح ما المقصود بتعزيز الخبرة الداخلية لمركز التجارة الدولية.

٧ - **السيد ساك** (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): أشار إلى الإجراء المتبع، وقال إنه لم يتم بعد إعداد ملزمة الميزانية التفصيلية لمركز التجارة الدولية. والموجود هو تقدير أولي للمبلغ الكلي. وسوف تقدم مقترحات الميزانية التفصيلية في الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة بعد أن تكون الجمعية العامة ومنظمة التجارة العالمية قد وافقتا على المخطط. ومن المرجح أن تتعزز الخبرة الداخلية لمركز التجارة الدولية من خلال إنشاء وظيفتين إضافيتين من الفئة الفنية ف-٥ وفئة الخدمات العامة، وما زالت التفاصيل موضع استكمال مع الأطراف المعنية.

٨ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية عقدت عدة مداولات بالفيديو وتعتزم الاستمرار في عقدها. وفيما يتعلق بالإجراء الذي يتبع، ليس هناك أي اختلاف بين الإجراء الحالي والإجراء الذي كان متبعا في الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة. وترد الإشارة إلى الإجراء المتبع في الدورة الرابعة والخمسين في التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ (A/54/7، الفقرات رابعا - ٥٩ إلى رابعا - ٦١).

٩ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): أعرب عن ارتياح وفده في الاجتماعين اللذين عقدا حتى الآن لتعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لرسم استراتيجيات تصدير وطنية وإدارتها. ويرحب الوفد أيضا بتوصية اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على مخطط ميزانية مركز التجارة الدولية. غير أنه تمشيا مع قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٢٢، كان ينبغي إبراز التوصية بطبعها بحروف سوداء وبنط عريض في النص حتى يسهل تحديد موقعها.

١٠ - **السيد شاندرا** (الهند): أيد وجهة النظر التي عبر عنها ممثل الجمهورية العربية السورية بأنه كان ينبغي إبراز التوصية بطبعها بحروف سوداء وبنط عريض، نظرا لأن ذلك هو أول شيء تبحث عنه الوفود في الأغلب في تقارير اللجنة الاستشارية. وأعرب عن أمله في ألا يكون هذا الإغفال نذير تغيير في ممارسات اللجنة.

١١ - وقال إن وفده يتوجه بالشكر إلى حكومة سويسرا لتمويلها الاجتماعات، ويسعده أن يعلم أن موارد الميزانية العادية سوف تستخدم في إعداد العناصر الموضوعية المتصلة بالمنتدى. وقال إن الهند أكدت دائما الحاجة إلى تمويل جميع البرامج من موارد الميزانية العادية، وذلك بسبب الشروط التي كثيرا ما ترتبط بالموارد الخارجة عن الميزانية.

١٢ - **الرئيس:** اقترح أن تقوم الأمانة بإعداد مشروع مقرر لتنظر فيه اللجنة وتوصي بموجبه الجمعية العامة بأن تأخذ علما بتقرير الأمين العام وبمخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية، وإنها تتفق مع ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأنها.

١٣ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن موقف وفده من المسألة معروف جيدا للجنة. ففي حين لن يعترض وفده على مقرر اللجنة، فإنه يفضل أن ينص مشروع

المقرر على أن "تعتمد" الجمعية العامة توصية اللجنة الاستشارية وملاحظاتها.

١٤ - **الرئيس:** قال إن الأمانة أبلغته أن مشروع النص سوف يتم إعداده بالطريقة المعتادة.

١٥ - تقرر ذلك.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع) (A/RES/55/5F)

١٦ - **السيد شاندرا** (الهند): قال إن الجدول تجمد على مدى فترتي جدول. و لم يتم استكماله إلا خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٠. وبينما تناوله النقاش باستفاضة ضمن مجموعة الـ٧٧ والصين، فلم ينشأ بعد موقف موحد. ونظرا لضيق الوقت المتوفر في الجزء الراهن من الدورة المستأنفة واتساع النطاق الذي ما زال يتعين تغطيته، فقد ترغب اللجنة في إرجاء نظرها في البند إلى الجزء التالي من الدورة الخامسة والخمسين المستأنفة أو إلى الجزء الرئيسي من الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة.

١٧ - **السيدة زونيكلي** (جزر البهاما): قالت إن الاقتراح الوارد في الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٥/٥٥ واو موضع انشغال كبير لدى الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، وأنه قد طلب منها تكرار الإعراب عن هذا الانشغال أمام اللجنة. وتود الجماعة الكاريبية رؤية جدول أكثر إنصافا من حيث المنهجية المستخدمة. وسوف تكون التكلفة أكثر فعالية أيضا إذا أجرى استعراض مستقل لعناصر هذه المنهجية قبل أن تقدم لجنة الاشتراكات مقترحاتها. وقالت إنها مع ذلك ترى بعض المزايا في الاقتراح المقدم من ممثل الهند والداعي إلى أن تجري اللجنة، في ضوء الأمور الأخرى المطروحة في جدول الأعمال، مناقشة أكثر تعمقا للمسألة خلال الجزء الرئيسي من الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة.

١٨ - **الرئيس:** اقترح أن يطلب من الأمانة إعداد مشروع مقرر لتنظر فيه اللجنة وتوصى فيه الجمعية العامة بأن ترجئ النظر في المسألة إلى الجزء الرئيسي من الدورة السادسة والخمسين.

١٩ - تقرر ذلك.

البند ١٦٩ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/C.5/55/38 و Add.1)

٢٠ - **السيد غيلبين** (رئيس دائرة الاشتراكات، إدارة الشؤون الإدارية): عرض تقرير الأمين العام عن معلومات بشأن تنفيذ قراري الجمعية العامة ٢٣٥/٥٥ و ٢٣٦/٥٥ (A/C.5/55/38 و Add.1)، وقال إن الجمعية العامة حددت في القرارين ٢٣٥/٥٥ و ٢٣٦/٥٥ بارامترات مجموعة جديدة من ١٠ مستويات للدول الأعضاء لتمويل عمليات حفظ السلام اعتبارا من عام ٢٠٠١. وأحاطت الجمعية العامة علما أيضا بحالات الانتقال الطوعي لعدد من الدول الأعضاء إلى مستويات أعلى مما ورد في البارامترات التي نص عليها القرار ٢٣٥/٥٥. وحددت الفقرة ١٠ من القرار ٢٣٥/٥٥ فترة الانتقال للمساهمين الجدد في إطار فترة الجدول ٢٠٠١ - ٢٠٠٣، وينص القرار أيضا على أن يستكمل الأمين العام تشكيل المستويات مرة كل ثلاث سنوات. ومن المفهوم لدى الأمانة العامة أن التغييرات في قائمة أقل البلدان نموا التي اعتمدت عقب اتخاذ القرار ٢٣٥/٥٥ سوف تنعكس في الوقت المناسب في التشكيل المستكمل للمستويات لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٤ - ٢٠٠٦.

٢١ - **السيد ميرمحمد** (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم باسم مجموعة الـ٧٧ والصين، وقال إنه ليست هناك حاجة لأن تتخذ اللجنة مقررا بشأن التقرير نظرا لأن الجمعية العامة لم تطلب ذلك.

٢٢ - **السيد نيسر** (السويد): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، وتساءل عن الآثار التي يمكن أن تترتب على تأجيل النظر في التقرير. وقال إن الاتحاد الأوروبي على استعداد لأن يأخذ علما به في الجزء الراهن من الدورة.

٢٣ - **الرئيس:** استفسر عما إذا كان الاتحاد الأوروبي سوف يعترض على الاقتراح بعدم اتخاذ مقرر بشأن التقرير في المرحلة الراهنة.

٢٤ - **السيد نيسر** (السويد): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، وقال إنه يعترض على قيام اللجنة بالنظر في التقرير في مرحلة لاحقة.

٢٥ - **الرئيس:** قال إن اللجنة لن تصدر بالتالي أي توصية إلى الجمعية العامة في المرحلة الراهنة.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/55/928)

النظام الأساسي المقترح لتنظيم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية والنظام الأساسي الذي ينظم مركز الأمين العام وحقوقه وواجباته الأساسية

٢٦ - **السيد شميت** (رئيس مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية): عرض تقرير الأمين العام بشأن النظام الأساسي المقترح لتنظيم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية والنظام الأساسي الذي ينظمه مركز الأمين العام وحقوقه وواجباته الأساسية، الوارد في الوثيقة A/55/928. وقال إن الجمعية العامة طلبت في الفقرة ١ من قرارها ٥٥/٢٢١ إلى الأمين العام أن يجري مشاورات بشأن النظام الأساسي المقترح مع المسؤولين المشار إليهم في تقريره (A/54/695 و Corr.1) وأن يقدم بهذا الشأن تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين المستأنفة. وقد تشاور الأمين العام، حسب هذا الطلب، مع رؤساء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ولجنة الخدمة المدنية الدولية، ولجنة القانون الدولي، ووحدة التفتيش المشتركة، وكذلك مع الرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش.

٢٧ - وطلبت الجمعية العامة أيضا، في الفقرة ٢ من القرار ذاته، معلومات إضافية عما إذا كان النظام الأساسي المقترح يكفل نزاهة وحياد وموضوعية ومساءلة الموظفين المعنيين. ولم تطلب الجمعية العامة صراحة إجراء مشاورات مع المسؤولين المشار إليهم في الفقرة ١ (ب) من التقرير السابق للأمين العام (A/54/695 وCorr.1)، ولكن الأمين العام أجرى مشاورات مع رؤساء فريق المقررين الخاصين التابع للجنة حقوق الإنسان نظرا لأن الفريق قدَّم تعليقات خلال التحضير للتقرير السابق. وقد اقتبست التعليقات الواردة من المسؤولين الخمسة في التقرير المعروض على اللجنة.

٢٨ - **السيد راشكو** (مدير الشعبة القانونية العامة، مكتب الشؤون القانونية): أشار إلى أن التعليقات لم ترد بعد من فريق المقررين الخاصين التابع للجنة حقوق الإنسان بشأن الخبراء القائمين بمهمة نظرا لأن الفريق لن يجتمع قبل حزيران/يونيه.

٢٩ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن الوفود تسلمت الوثيقة لتوها ولم يكن لديها الوقت الكافي لقراءتها. لذلك ينبغي تحديد مواعيد لإجراء مشاورات غير رسمية بشأن التقرير.

٣٠ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إن وفدها يأسف أيضا لتلقيه الوثيقة لتوه، لأنه من المهم للوفود أن تستشير عواصمها بشأن التعليمات. وفيما يتعلق بالفقرة ٢٠ من التقرير، ينبغي للأمانة العامة أن تبدي تعليقات حول كيفية ضمان النزاهة والحيدة والموضوعية والمساءلة

للمسؤولين المعنيين على وجه التحديد. وينبغي أيضا إيضاح مسألة ما إذا كان الخبراء القائمون بمهمة سوف يعفون من النظام الأساسي المقترح تجنبا للإضرار باستقلالهم.

٣١ - **السيد غروز ديف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفده، مثله كمثل وفدا الجمهورية العربية السورية وكوبا، ليس مستعدا للتحدث عن الموضوع في الجلسة الحالية، ولكنه يحتفظ بحق العودة لتناول الموضوع في المشاورات غير الرسمية.

٣٢ - **السيد أور** (كندا): قال، يؤيده في ذلك **السيد دوغان** (الولايات المتحدة الأمريكية)، إن الأمين العام لم يتمكن من الاستجابة بالكامل للطلب المقدم من الجمعية العامة. وبالتالي فإن وفده يحجم عن إبداء المزيد من النظر في الوثيقة إلى أن يجتمع فريق المقررين الخاصين. وينبغي عدم اتخاذ أي إجراء وإرجاء النظر في التقرير إلى الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة.

٣٣ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إن القرار لم يطلب التشاور مع الخبراء القائمين بمهمة. ويلزم الأمر إيضاح الفقرة ٢٠ من التقرير وكذلك مسألة ما إذا كان سيتم إعفاء هؤلاء الخبراء من النظام الأساسي المقترح قبل أن تقرر اللجنة ما إذا كان ينبغي تأجيل النظر في البند.

٣٤ - **السيد راشكو** (مدير الشعبة القانونية العامة، مكتب الشؤون القانونية): قال إنه لن يتم إعفاء الخبراء القائمين بمهمة. فهم يندرجون في فئة المسؤولين المشمولين بالاقتراح ومن ثم فإن واجباتهم سوف يعمل على أن تكون متسقة مع واجبات موظفي الأمانة العامة، على النحو الوارد في الفقرة ١٨ من التقرير. وفضلا عن ذلك، فقد تم إدراج هؤلاء الخبراء في المشروع السابق للنظام الأساسي، وأجريت مشاورات معهم لدى إعداد التقرير السابق للأمين العام.

٣٥ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن قرار إرجاء النظر في التقرير ليس إجرائيا بالكامل. وإنه يفضل مناقشة المسألة مع الأمانة العامة في مشاورات غير رسمية قبل اتخاذ القرار.

٣٦ - **السيد أور** (كندا): قال إن وفده يود أن تتاح الفرصة لإبداء تعليقات موضوعية بشأن التقرير خلال جلسة رسمية. ونظرا لأن التقرير غير كامل فيما يبدو، فإنه لا يرى جدوى من اتخاذ أي إجراء بخلاف إرجاء النظر في التقرير إلى دورة لاحقة.

٣٧ - **الرئيس**: قال إن هناك اقتراحين معروضين على اللجنة. الأول يتمثل في إرجاء النظر في البند إلى الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة والثاني هو أن تقوم اللجنة بالنظر في التقرير في وقت لاحق من الأسبوع الجاري سواء في جلسة رسمية أو غير رسمية.

٣٨ - **السيد دوغان** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه حتى عقد جلسة في وقت لاحق من هذا الأسبوع سيكون بمثابة تقييد، نظرا لأنه لن يتيح سوى قدر ضئيل من الوقت لإجراء مشاورات غير رسمية بشأن المسألة. وبالتالي فإن أكثر الطرق حكمة للعمل قد يتمثل في إرجاء النظر في التقرير إلى الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة.

٣٩ - **السيد عبد الله** (الجماهيرية العربية الليبية): أيد اقتراح الرئيس وقال إنه يستجيب لاهتمامات جميع الوفود.

٤٠ - **السيد دوغان** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه لن يعترض على عقد جلسة إذا ارتأى الرئيس ضرورة ذلك.

٤١ - **الرئيس**: قال إن اللجنة يمكنها أن تقرر في الجلسة إرجاء النظر في البند.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٠.